

هو ابو العباس الدمشقي مولاي بن ابي امير في الميراث اخطا لا علام ثم قال قال ابو
 مهزب الوليد مدلس وسرهما دلس عن ائمة ابي بن ثعلبة قال قلت اذا قال الوليد
 عن ابي جريح فليس يعتمد لانه دلس عن الكذابين واذا قال احد ثنا
 فهو حجة قلت فقال علي بن ابي طالب ان كان يعلم انه من دلس عنه كتاب اي من شطبه
 واستعمل الى شيخه الصدوق فهذا احيانا منه فلو يقبل اذا قال حدثني
 فخذوا عن ان يكون حجة وان لا يعلم ان من استقطه كتابا وانما عمله غير
 فلو عمل من رواية تدليس وغيره ولكن قال النووي انما فيها الى الصحيحين
وفي غيرهما من الكتب الصحيحة التي التزم مصنفوها الصحة من المدلسين
يعني محمول على ثبوت سماعه من جهة اخرى قلت قال الامام صدر الدين ابن
 المرجل في كتاب الاضاف في النسخ من هذا الاستثنى عصبه لانه دعوى لا
 دليل عليها لاسيما اننا قد وجدنا كثير من الحفاظ يعملون احاديث
 وتوقع في الصحيحين واحدهما بئس رقاها وكان ذلك استنكار ذلك
 قبله المحقق بن دقيق العيد فقال لا بد من الثبوت على طريقتين واحدة
 اما القبول مطلقا في كل كتاب او لرد مطلقا في كل كتاب واما التعرف
 بين ما في الصحيح من ذلك وما خرج عنه فغاية ما يوجب بطلان ما بين
 اما ان يدعي ان تلك الاحاديث عرف صاحبها الصحيح صحة السماع فيها قال
 وهذا الحال على جمهور علماء الحديث وانما اثبات المرجح الاحتمال واما ان يدعي ان الاجماع
 على صحة ما في الصحيحين دليل على وقوع السماع في هذه الاحاديث والاطلاق
 اهل الاجماع محمول على خطأ وهو متنع فقال لكن هذا يحتاج الى اثبات الاجماع
 الذي

الذي لمنعه ان يقع في نفي الامر جلد في مقتضاه قال وهذا فيه عثر قال ويلزم
 على هذا ان الاستدلال بما جاء من رواية المدلس خارج الصحيح ولا
 نقول لهذا على شرط ما لم مثلا لان الاجماع المدعي لم يوجد في اخرج
 انتهى قلت على اننا قد قلنا ان ما في الاجماع من نظره هذا وفي اسلمه الاما
 تبقى الدين السبكي المحافظين الحجاج المري وسألت وقع في الصحيحين
 من حديث المدلس ومعنا هل يقول انها اطبعوا على اتصافها قال كذا يقولون
 وما فيه الاكثين الظن بها والافيهما احاديث من رواية المدلسين ما
 يوجد من غير تلك الطريق التي في الصحيحين قال المحافظين محرقت وليست
 الاحاديث التي في الصحيحين الصغرة عن المدلسين كلها في الاحتجاج
 فيجوز لامرهم هنا على ما كان منها في الاحتجاج فخطوا واما ما كان في المتابعات
 فيجوز التسامح في تحريمها كغيرها واني للمصنف وجه حمل روايات الشيخين
 على ما ذكرنا اذا عرفت ما نقلناه عرفت ما في كلام الذين الماصي وما في كلام المص
 الا في من قوله وقال الحافظ ابو محمد عبد الكريم الحلبي في كتابه لفتح
المعلم فان اكثر العلماء المعنعنات التي في الصحيحين منزلة من السماع
يقال هذه دعوى فائين دليلها قلت وكتمل انها اي الشيخين لم يبرعوا سماع
ذلك المدلس الذي رواه عنه كادعاه لهما النووي لكن عرف الحديث من التتابع
ما يدل على صحة ما لو ذكره لطال قلت وعلى هذا يكون الصحيح الذي
فيها من هذا النوع صحيحا غيره فاختار اي الشيخان استناد الحديث
الى المدلس لجدلته واما نته وانتقاهم الضعف عن حديثه ولم يكن في المتابعين